

## بسم الله الرحمن الرحيم

2025/01/01م	الموافق	1446/07/01ھ	التاريخ	الاربعاء	اليوم
قرار مجلس الإدارة رقم (6)					

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

بناء على الصلاحيات المخولة لمجلس الإدارة بموجب اللائحة الأساسية للجمعية واستناداً إلى الفقرة رقم (6) من المادة (.47) والتي نصت على أنه " يعين مجلس الإدارة المدير التنفيذي بقرار يصدر من المجلس يتضمن كامل بيانات المدير ويوضح صلاحياته ومسؤولياته وحقوقه والتزاماته وراتبة على ضوء النظام واللائحة التنفيذية "، وحيث اطلع المجلس على ما عرض في محضر المجلس رقم (6) من ترشيح الأستاذ/ سعود بن سعد بن سعيد السهيمي سعودي الجنسية، هوية وطنية رقم (1049210451)، للعمل مديراً تنفيذياً للجمعية، وحيث تحقق المجلس من توفر الاشتراطات اللازمة والمؤهلات المطلوبة لدى المرشح للقيام بأعمال المدير التنفيذي للجمعية، وحيث اطلع المجلس على السيرة الذاتية للمرشح وانتهى إلى مناسبة استقطاب وتعيين المرشح، وحيث اطلع المجلس على قرار لجنة الاستقطاب والفرز والمتضمن مسوغات ومقترح مستحقات المدير التنفيذي المرفق بهذا القرار.

- 1- تعيين الأستاذ/سعود بن سعد بن سعيد السهيمي سعودي الجنسية، هوية وطنية رقم (1049210451)، مديراً تنفيذياً للجمعية.
  - 2- تكون مستحقات المدير التنفيذي نظير عمله مبلغاً شهرياً وقدره (8000.25) .ثمانية الاف وخمسة وعشرون هللة .
    - 3- يتولى المدير التنفيذي المهام الآتية:
  - أ. رسم خطط الجمعية وفق مستوياتها انطلاقاً من السياسة العامة وأهدافها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
- ب. رسم أسسٍ ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية واللائحة الأساسية، والإشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها بعد اعتمادها.
- ج. إعداد اللوائح الإجرائية والتنظيمية اللازمة التي تضمن قيام الجمعية بأعمالها وتحقيق أهدافها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
  - د. توفير احتياجات الجمعية من البرامج والمشروعات والموارد والتجهيزات اللازمة.
    - ه. اقتراح قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية وآليات تفعيلها.
- و. رسم وتنفيذ الخطط والبرامج التطويرية والتدريبية التي تنعكس على تحسين أداء منسوبي الجمعية وتطويرها.
- ز. رسم سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية وتضمن تقديم العناية اللازمة لهم، والإعلان عنها بعد اعتمادها.
- ح. تزويد الوزارة بالبيانات والمعلومات عن الجمعية وفق النماذج المعتمدة من الوزارة والتعاون في إعداد التقارير التتبعية والسنوبة بعد عرضها على مجلس الإدارة واعتمادها، وتحديث بيانات الجمعية بصفة دوربة.





- ط. الرفع بترشيح أسماء كبار الموظفين في الجمعية لمجلس الإدارة مع تحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم للاعتماد.
  - ي. الارتقاء بخدمات الجمعية كافة.
- ك. متابعة سير أعمال الجمعية ووضع المؤشرات لقياس الأداء والإنجازات فيها على مستوى الخطط والموارد، والتحقق من اتجاهها نحو الأهداف ومعالجة المشكلات وايجاد الحلول لها.
  - ل. إعداد التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية للجمعية وفقاً للمعايير المعتبرة تمهيداً لاعتمادها.
    - م. إعداد التقويم الوظيفي للعاملين في الجمعية ورفعه لاعتماده.
    - ن. إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل في الجمعية.
- س. تولي أمانة مجلس الإدارة وإعداد جدول أعمال اجتماعاته وكتابة محاضر الجلسات والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عنه.
  - ع. الإشراف على الأنشطة والمناسبات التي تقوم بها الجمعية كافة، وتقديم تقارير عنها.
- ف. إعداد التقارير الدورية لأعمال الجمعية كافة توضح الإنجازات والمعوقات وسبل علاجها وتقديمها لمجلس الإدارة لاعتمادها.
  - ص. أي مهام أخرى يكلف بها من قبل مجلس الإدارة في مجال اختصاصه.
    - 2- يحوز المدير التنفيذي الصلاحيات الآتية:
- أ. أو دورات أو غيرها حسب ما تقتضيه مصلحة العمل وبما لا يتجاوز شهرًا في السنة، على ألا تزيد الأيام المتصلة عن عشرة أيام.
- ب. متابعة قرارات تعيين الموارد البشرية اللازمة بالجمعية وإعداد عقودهم ومتابعة أعمالهم، والرفع لمجلس الإدارة بتوقيع العقود والغائها وقبول الاستقالات للاعتماد.
  - ج. اعتماد تقارير الأداء.
  - د. إقرار جميع البرامج والأنشطة على مستوى الجمعية وفق الخطط المعتمدة.
    - ه. اعتماد إجازات كافة منسوبي الجمعية.
    - و. تفويض صلاحيات رؤساء الأقسام وفق الصلاحيات الممنوحة له.
  - 3- يبلغ هذا القرار إلى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية لاستكمال الإجراءات اللازمة.
    - 4- يبلغ هذا القرار إلى كل من يلزم في الجمعية لاعتماده وتنفيذه.

رئيس مجلس الإدارة د. عبده بن حسين بن ميروك البركاة



اسم المدير التعفيذي سعود بن سعد بن سعيد السهيمي